

وجهات نظر سريعة لـ IPEN حول مؤتمر الأطراف الأول لاتفاقية ميناماتا

أيلول/سبتمبر 2017

فيما يلي بيان موجز لوجهات نظر IPEN حول القضايا التي ستم دعوة مؤتمر الأطراف الأول لمناقشتها:

مصادر إمداد الزئبق وتجارته (المادة 3)

- ينبغي أن تقوم الأطراف بأكثر مما هو مطلوب في الاتفاقية بحيث تطبق حظراً خاصاً بها على تصدير الزئبق.
- ينبغي أن يبنى مؤتمر الأطراف الأول الإرشادات والنماذج المرتبطة بها لتعريف المخزونات الفردية للزئبق أو مركبات الزئبق التي تزيد عن خمسين طن متري، بالإضافة إلى المصادر التي تولد إمدادات من مخزونات الزئبق تزيد عن 10 طن متري في العام ضمن المناطق الخاصة بها.
- ينبغي أن يبنى مؤتمر الأطراف الأول كافة الإرشادات الموصى بها والتي تنظم النقل العابر للحدود المرتبط بالمادة الثالثة. ويعد ذلك أمراً ضرورياً لضمان تتبع مصادر تصدير الزئبق واستيراده بين الدول الأطراف وغير الأطراف وتقييم تلك المصادر والحد منها مع مرور الوقت.
- ينبغي تقديم تقارير عن بيانات تجارة الزئبق إلى الأمانة العامة سنوياً ونشرها على الموقع الإلكتروني للاتفاقية.
- ينبغي مراجعة قضية تقييم فيما إذا كانت تجارة مركبات الزئبق تضر بأهداف الاتفاقية بالتزامن مع مراجعة الملحقين (أ) و(ب) للاتفاقية. ويجب أن تتضمن المراجعة كبرينيد الزئبق والزئبق والمركبات الأخرى ذات الصلة.

تقديم التقارير (المادة 21)

- في حين يمكن ضبط توقيت تقديم تقارير التطبيق العامة للاتفاقية بما يتناسب والاتفاقيات الأخرى، فإنه ينبغي تقديم تقارير بشكل سنوي حول تجارة الزئبق وإمداداته من خلال البيانات التي يتم جمعها وفقاً للنماذج في المادة الثالثة وذلك بغية تتبع تجارة الزئبق العالمية بشكل فعال.
- كما ينبغي أن يكون تقديم التقارير من قبل الأطراف حول إنتاج الزئبق إلزامياً، ويجب أن يتم ذلك سنوياً لاستكمال بيانات التجارة والإمدادات والمساهمة في الكشف عن التجارة غير الشرعية.
- وفقاً للفقرة السابعة في المادة الثامنة، تعد الأطراف ملزمة بإنشاء جرد الانبعاثات الزئبق والحفاظ عليه. وبغية تقييم فعالية الإجراءات المتخذة وفقاً للاتفاقية، ينبغي على الأطراف أن تقوم بتقديم تقارير حول تفاصيل جرد الانبعاثات لديها سنوياً إلى الأمانة العامة وتوفر رابطاً إلكترونياً للجرد الكامل، والذي ينبغي أن يكون متاحاً للعموم على الإنترنت (إما بشكل فردي للزئبق أو كجزء من سجل انبعاث الملوثات ونقلها (PRTR)).
- في حال تم اعتبار تقديم تقارير حول الجرد أمراً "متمماً" وليس أمراً ملزماً، وهو ما سيتم البت به في هذا الوقت، فإن ذلك سيلحق الضرر بأحد الأساليب الأساسية لتقييم فعالية الاتفاقية.
- كما ينبغي أن يكون تقديم تقارير سنوية حول نفايات الزئبق الخام التي تم التخلص منها أو إحالتها إلى التقاعد إلزامياً من أجل تحديد إزالة الزئبق من قائمة الخامات على الصعيد العالمي.

فعالية التقييم (المادة 22)

- ينبغي أن يبنى مؤتمر الأطراف الأول خريطة الطريق والإجراءات الواردة في وثيقة الاجتماع UNEP/MC/COP.1/12 الملحق 1 لضمان أن يجري تبني مسودة الاستراتيجية لوضع خط الأساس لمراقبة البيانات في موعد لا يتجاوز مؤتمر الأطراف الثاني.
- إن أحد الجوانب الأساسية لبرنامج المراقبة هو تأسيس لجنة خبراء لتقييم البيانات والمقاربات الاستراتيجية لوضع بروتوكولات مراقبة متناغمة وخطوط أساس ملائمة. وينبغي أن تكون لجنة الخبراء مفتوحة لمشاركة الأكاديميين والمجتمع المدني كما هو الحال مع لجنة خبراء الزئبق لأفضل التقنيات المتاحة/أفضل الممارسات البيئية وغيرها من الكيانات المشابهة في اتفاقية ستوكهولم.

خطة العمل الوطنية حول استخراج الذهب الحرفي ضيق النطاق (المادة 7)

- ينبغي أن يبنى مؤتمر الأطراف الأول الإرشادات حول خطط العمل الوطنية حول استخراج الذهب الحرفي ضيق النطاق، وأن يقوم بالإشارة إلى أن الأطراف بإمكانها أن تكون أكثر صرامة ضمن ولاياتها القضائية.
- ينبغي أن تنظر الحكومات في إدراج الأمور التالية ضمن خطة العمل الوطنية الخاصة بها: حظر استخدام الزئبق في استخراج الذهب الحرفي ضيق النطاق (بشكل فوري بالإضافة إلى تنفيذ هذا الأمر)؛ مشاركة أصحاب الشأن المحليين وجمعيات عمال التعدين في تطبيق خطة العمل الوطنية؛ مراجعة حوكمة قطاع استخراج الذهب الحرفي ضيق النطاق وإضفاء صفة رسمية عليه.
- ينبغي أن تتضمن خطة العمل الوطنية تدخلات ومراقبة طبييتين لمجتمعات عمال التعدين.
- ينبغي استبدال استخدام الزئبق في عمليات استخراج الذهب الحرفي ضيق النطاق بإجراءات استخراج الذهب الفيزيائية أو الميكانيكية على وجه السرعة أو توفير سبل معيشة بديلة لعمال التعدين.

الإطلاقات (المادة 8) والانبعاثات (المادة 9)

- ينبغي أن يتبنى مؤتمر الأطراف الأول إرشادات أفضل التقنيات المتاحة/أفضل الممارسات البيئية حول الإطلاقات والانبعاثات بشكل كامل كي تتمكن الأطراف من الحد من التلوث بالزئبق الناجم عن المصادر الواردة في الملحق (د) وإطلاقات المخزونات الراهنة وانبعاثاتها.
- لم يتم إدراج بعض المصادر الضخمة المحتملة لإطلاقات الزئبق وانبعاثاته في الملحق (د)، مثل إنتاج المونومر الفينيل كلوريد (VCM) وإنتاج النفط والغاز. وينبغي أن يشير مؤتمر الأطراف الأول إلى التزامه بتناول هذه المصادر في المستقبل وأن يعدل إرشادات أفضل التقنيات المتاحة/أفضل الممارسات البيئية بما يتوافق مع ذلك.

التخزين المؤقت السليم بيئياً (المادة 10)

- ينبغي أن يتم تبني الإرشادات المؤقتة حول التخزين في مؤتمر الأطراف الأول.
- ينبغي تقييم منشآت التخزين عند إغلاقها بطريقة تتوافق مع إجراءات تحديد المواقع الملوثة المشتبهة.
- في حال كانت المنشأة خالية من التلوث بالزئبق، ينبغي إصدار وثيقة تصديق قضائية من قبل مدقق مستقل لضمان تسجيل هذا الوضع.

نفايات الزئبق (المادة 11)

- ينبغي اعتبار كافة النفايات التي تتكون من الزئبق الخام عند درجة نقاء 95% أو أعلى وغير المخصصة للبيع لاستخدامات متاحة وفقاً للاتفاقية على أنها نفايات زئبق، بحيث يجري إرسالها ليتم التخلص منها بشكل دائم (تخزين/تقاعد). وينبغي اعتبار كافة النفايات التي تحتوي على عنصر الزئبق عند درجة نقاء أقل من 95% على أنها "نفايات ملوثة بالزئبق".
- ينبغي اعتبار كافة النفايات المؤلفة من منتجات تم التخلص منها وتحتوي على الزئبق، مثل موازين الحرارة والبطاريات، على أنها "نفايات زئبق" إلى أن تتم إزالة الزئبق منها أو استردادها؛ ولا ينبغي تطبيق أي عتبة في هذه الحالة.
- ينبغي اعتبار كافة النفايات الملوثة بالزئبق بتركيز يفوق 1 جزء في المليون على أنها "نفايات زئبق".
- لا ينبغي تعريف نفايات الزئبق بواسطة عتبة العصاره لأن هذا يشترط استخدام مكبات النفايات، وهو أمر لا يعد سليماً من الناحية البيئية.
- ينبغي منع إحراق نفايات الزئبق وإلقاؤها في مكبات النفايات لمنع المزيد من الانبعاثات.

المواقع الملوثة (المادة 12)

- ينبغي أن يتبنى مؤتمر الأطراف الأول الإرشادات المؤقتة حول المواقع الملوثة وذلك بغية إفساح المجال للبلدان لكي تقوم بتحديد مواقع الزئبق الساخنة وتقييمها وتقديم تقارير عن تجربتها في هذا المضمار باستخدام تلك الإرشادات في مؤتمر الأطراف الثاني.
- في حال دعت الضرورة لمزيد من التحسينات للوصول إلى الإرشادات النهائية، فينبغي أن يتم ذلك عن طريق مجموعة خبراء تضم مشاركة المجتمع المدني وأن يتم تقديمها لمؤتمر الأطراف الثاني ليجري تبنيها بشكل رسمي.
- قامت النرويج وتشاد وكونغو ومالي وسيراليون والسنغال بتقديم إرشادات حول تحديد المواقع الملوثة بالزئبق وإدارتها ومعالجتها الخاصة بـ IPEN إلى الأمانة العامة بغية استخدامها كأساس لإرشادات الاتفاقية. ويمكن لمؤتمر الأطراف الأول أن ينظر في تبنيها كإرشادات مؤقتة.